بلا على سبيل التولد وقد نسب هذا القول الى القاضي وامام الحرمين فانهما قالا ما يستلزم
النظر للعلم وجوبا من غير ان يكون النظر علة له ومولدا وان اراد ان بعدم توقفه عليه انه
لا يتوقف عليه اصلا اي لا تأثيرا ولا وجوبا ولا عادة فهي مكابرة ومخالفة لما يجده كل عاقل من
ان علمه بالمسائل المختلفة فيها يتوقف على نظره ثم المذهب الثاني في هذه المسألة ان التصور لا يكتسب
بالنظر بل كل ما يحصل منه كان ضروريا حاصلا بلا اكتساب ونظر بخلاف التصديق فانه منقسم الى
ضروري ومكتسب وبه قال الامام الرازي واحتج في كتبه لوجهين الاول ان المطلوب التصوري اما
مشعور به مطلقا فلا يطلب لحصوله بناء على ان تحصيل الحاصل محال بالضرورة او لا يكون مشعورا به اصلا
فلا يطلب ايضا لان المغفول عنه بالكلية وهو المسمى بالمجهول المطلق لا يمكن توجه النفس بالطلب نحوه
بالضرورة ايضا واجيب عن هذا الوجه بان الحصر اي حصر المط التصوري فيما هو مشعور به من جميع
الوجوه او غير مشعور به اصلا ممنوع لجواز ان يكون معلوما ومشعورا به من وجه دون وجه اخر
ولم يتبين مما ذكره ان هذا القسم يمتنع طلبه فعاد الامام وقال الوجه المعلوم معلوم مطلقا والوجه
المجهول مجهول مطلقا فلا يمكن طلب شيء منهما لما مر من امتناع تحصيل الحاصل وامتناع توجه النفس نحو
المغفول عنه بالكلية والجواب عن هذا الوجه بعد تسليم الاقسام الثلاثة ان يقال لا نم ان الوجه
المجهول مجهول مطلقا اي من جميع الوجوه فان المجهول المطلق ما لم يتصور اصلا لا بكنهه ولا بشيء مما
يصدق عليه من ذاتياته او عرضياته وهذا الوجه المجهول ليس كذلك بل قد تصورنا شيئا يصدق عليه
وهو الوجه المعلوم فان الوجه المجهول فرضا هو الذات والحقيقة التي يطلب تصورها بكنهها والوجه
المعلوم بعض الاعتبارات الثابتة له الصادقة عليه سواء كان ذاتيا له او عرضيا كما نعلم الروح
مثلا بانه شيء به الحيوة والحس والحركة وان لها حقيقة مخصوصة هذه الامور المذكورة صفات لها فنطلب
تلك الحقيقة المخصوصة بعينها لنتصورها بكنهها او بوجه اتم مما ذكرنا ان لم يبلغ الكنه ومنهم من
اثبت في جواب هذه الشبهة وراء الوجهين اي الوجه المعلوم والوجه المجهول امرا ثالثا هو المط
لقوم ما ثبت اي الوجهان له وهذا الجواب اعني اثبات الوجهين بالامر الثالث زايد على كلام هذا المثبت
وقيد حرره لجواز ان يكون احد الوجهين جزءا واطلاق التمام عليه مستبعد جدا الا ان يراد به محل
ولا حاجة في دفع هذه الشبهة اليه اي الى اثبات الامر الثالث لانا قد انقلنا ان حقيقته مع
اثباته مخالفة للواقع وذلك لانا اذا اردنا تعريف مفهوم لنتصوره فلا بد ان يكون ذلك المفهوم
اي نفسه وعينه مجهولا وغير حاصل لنا ليمكن تحصيله وهذا اعني قولنا المجهول هو الذات اي ذات المط
وعينه ولا بد هناك ايضا من ان يكون امر ما صادق عليه معلوما لنا ليصح به توجهنا اليه وطلبنا له

وهو

١٧

وهو المراد بقولنا المعلوم بعض اعتبارات الذات اي بعض اعتبارات ذلك المط الذي هو
المجهول ولا خفاء في انه ليس هناك امر ثالث يتعلق به غرض صاحبي يتصور ان يكون المط امرا ثالثا
وراء الوجهين فان قلت قد يطلب مفهوم الانسان من حيث هو وقد يطلب وجه من وجوهه
فعلى هذا التقدير الاخير يثبت امور ثلاثة مفهوم الانسان الذي هو المط ووجهه المجهول الذي
باعتباره صار مطلوبا ووجهه المعلوم الذي به امكن طلبه قلت مفهوم الانسان بحسب
ذلك الوجه الذي طلب به مفهوم هو المجهول وهو ذات المط فليس لنا الا ذات المط وبعض
اعتباراته المعلوم واعلم ان صاحب نقد المحصل اثبت الامر الثالث الزاما للامام بما
ذكره في مسئلة المعلوم على الاجمال حيث قال المعلوم على سبيل الجملة معلوم من وجه مجهول من وجه
والوجهان متغايران والوجه المعلوم للاجمال ثم والوجه المجهول غير معلوم البتة لكن لما اجتمعا
في شيء واحد ظن ان العلم الاجمالي نوع مغاير للعلم التفصيلي فانه قد اعترف هناك بان الشيء المعلوم
من وجه والمجهول من وجه مغاير للوجهين فالزم هنا بان المط التصوري ليس احد الوجهين بل
الشيء الذي له ذانك الوجهان ويشهد لما ذكرناه ان هذا المثبت قال في تنقيح تنزيل الافكار
المط المجهول هو حقيقة الماهية المعلومة ببعض عوارضها فاكتفى بالوجهين وقال بعض مشائخنا
هو المولى شرف الدين المراغي ان هذه الشبهة اذا ردت الى قوانين الاستدلال كان قياسا
مقسما من منفصلة ذات جزئين ومن حمليتين هكذا المط التصوري اما مشعور به واما غير مشعور به
وكل مشعور به يمتنع طلبه وكل غير مشعور به يمتنع طلبه فالمطلوب التصوري يمتنع طلبه ولا شك
ان هذا الانتاج انما يصح اذا صدقت الحمليتان معا لكن قولنا كل مشعور به يمتنع طلبه وكل غير
مشعور به يمتنع طلبه لا يجتمعان على الصدق اذ العكس المستوي يعكس نقيض كل منهما منافيا للاخر
فان الاول ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به وهذا العكس
ينعكس بالمستوي الى قولنا بعض غير المشعور به لا يمتنع طلبه وهذا اخص من نقيض الثاني لا
منافيه وكذلك الثاني ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يمتنع طلبه فهو مشعور به وينعكس
هذا العكس بالمستوي الى قولنا بعض المشعور به لا يمتنع طلبه وهو اخص من نقيض الاول منافيه
ايضا واذا كان لازم كل منهما منافيا للاخر لم يتصور اجتماعهما صدقا فاوجب منع انعكاس
الموجبة الكلية كنفسها بعكس النقيض تارة فان انعكاس الموجبة الكلية بعكس النقيض الى
موجبة كلية كما هو طريقة القدماء مما لم يقم عليه برهان واوجب تقييد الموضوع فيهما بالوجود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)